

نص ت.ع رقم 091 لسنة 2014

بتاريخ 2014.07.26

الموضوع : حول تسليم قرارات تحديد القوة الجبائية للعربات السيارة.  
المرجع : قرار كاتب الدولة للتجارة و الصناعة المؤرخ في 19/03/1958 المتعلق بضبط قواعد تقدير القوة الادارية لمحركات الاطومبيلات.

ليكن في علم المصالح الديوانية و العموم، أنه في إطار مزيد تحسين الخدمات المسداة من الإدارة العامة للديوانة للمتعاملين الاقتصاديين وحرصا على تبسيط الاجراءات الديوانية والتقليص من أجل اسداء الخدمات الديوانية ، فقد تقرر انطلاقا من صدور هذه المذكرة أن يتم تسليم قرارات تحديد القوة الجبائية للعربات السيارة من طرف ادارة التعريف في أجل أقصاه ثلاثة أيام مفتوحة من تاريخ ايداع المطلب و ذلك عوضا عن أجل سبع أيام المعمول به حاليا. كل صعوبة في تطبيق مقتضيات هذه المذكرة ترفع في الاّبان الى الادارة العامة للديوانة ( إدارة التعريف).

المدير العام للديوانة

كمال بن ناصر